وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر والبيهقي في سننه عن جابر Bه في قوله ليظهره على الدين كله قال : لا يكون ذلك حتى لا يبقى يهودي ولا نصراني صاحب ملة إلا الإسلام حتى تأمن الشاة الذئب والبقرة الأسد والإنسان الحية وحتى لا تقرض فأرة جرابا وحتى توضع الجزية ويكسر الصليب ويقتل الخنزير وذلك إذا نزل عيسى بن مريم عليه السلام .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة رضي ا في قوله ليظهره على الدين كله قال : الأديان ستة .

الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا فالأديان كلها تدخل في دين الإسلام والإسلام لا يدخل في شيء منها فإن ا قضى فيما حكم وأنزل أن يظهر دينه على الدين كله ولو كره المشركون .

وأخرج عبد بن حميد وأبو الشيخ عن أبي هريرة Bه في قوله ليظهره على الدين كله قال : خروج عيسى بن مريم E .

الآية 34 أخرج أبو الشيخ عن الضحاك Bه في قوله يا أيها الذين آمنوا إن كثيرا من الأحبار يعني علماء اليهود والرهبان علماء النصارى ليأكلون أموال الناس بالباطل والباطل كتب كتبوها لم ينزلها ا تعالى فأكلوا بها الناس وذلك قول ا تعالى الذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هو من عند ا وما هو من عند ا البقرة الآية 79 .

وأخرج أبو الشيخ عن السدي Bه في الآية قال : أما الأحبار فمن اليهود وأما الرهبان فمن النصارى وأما سبيل ا فمحمد صلى ا عليه وآله